

تم تحميل هذا الملف من موقع المناهج الكويتية



محمد عبد الصبور

الملف مذكرة إثرائية (لاتغني عن الكتاب المدرسي)

[موقع المناهج](#) ⇨ [المناهج الكويتية](#) ⇨ [الصف الثاني عشر](#) ⇨ [دستور](#) ⇨ [الفصل الأول](#)

المزيد من الملفات بحسب الصف الثاني عشر والمادة دستور في الفصل الأول

توزيع مقرر الصحة النفسية في مادة الاجتماعيات	1
اوراق عمل مهمة في مادة الدستور	2
حل اسئلة الكتاب في مادة الدستور	3
حل التقويم للكورس الاول في مادة الدستور	4
مذكرة سلمان الفارسي في مادة الدستور	5



**وزارة التربية
الإدارة العامة لمنطقة الجهراء التعليمية
ثانوية ثابت بن قيس
قسم الاجتماعيات**

موقع
المناهج الكويتية
almanahj

مذكرة مادة الدستور وحقوق الإنسان

**للفيف الثاني عشر (علمي / أدبي)
(الفصل الدراسي الأول)**



إعداد المعلم : محمد عبد الصبور

((تنبيه : هذه المذكرة لا تغني عن الكتاب المدرسي))

(أ) : أكمل العبارات التالية بما يناسبها :-

- ١ - كلمة ليست عربية بل معربة وتعني القاعدة التي يعمل بمقتضاها تسمى الدستور
- ٢ - يطلق على من يقوم بوضع الدستور لأول مرة أسم المشرع الدستوري
- ٣ - اسم الحاكم الأول لدولة الكويت هو الشيخ صباح الأول
- ٤ - أول انتخابات أجريت في تاريخ دولة الكويت هي انتخابات البلدية
- ٥ - عدد السلطات الموجودة في دولة الكويت ثلاثة سلطات.
- ٦ - رقم المادة التي تنص على أن نظام الحكم في دولة الكويت ديمقراطي هي المادة أربعة
- ٧ - الأمير الذي أنشاء في عهده أول مجلس للشورى بالكويت عام ١٩٢١ م هو الشيخ أحمد الجابر
- ٨ - الأمير الذي تم في عهده وضع الدستور الحالي لدولة الكويت هو الشيخ عبد الله السالم
- ٩ - العام الذي انشأ في أول مجلس تشريعي في دولة الكويت هو عام ١٩٣٨ م.
- ١٠ - المادة التي تنص على أن دولة الكويت دولة عربية ذات سيادة تامة هي المادة رقم (١)
- ١١ - المادة التي تنص على أن الدين الرسمي للدولة هو الإسلام هي المادة رقم (٢)
- ١٢ - المادة التي تنص على أن نظام الحكم في الكويت ديمقراطي السيادة فيه للشعب هي المادة رقم (٦)
- ١٣ - اسم الجريدة الرسمية لدولة الكويت والتي تنشر فيها القوانين هي الكويت اليوم
- ١٤ - العام الذي صدر فيه قانون الأحكام العرفية في دولة الكويت هو عام ١٩٦٧ م
- ١٥ - تتكون السلطة التشريعية من عنصرين هما الأمير و مجلس الأمة
- ١٦ - تتم مناقشة الاستجواب بعد ثمانية أيام ويجوز تأجيله لمدة اسبوعين
- ١٧ - المحاكم التي تنظر القضايا البسيطة وتتكون من قاضي واحد تسمى المحاكم الجزئية
- ١٨ - المحكمة التي تعد أعلى محكمة في القضاء العادي ، وحارس القانون الأول هي محكمة التمييز
- ١٩ - محكمة تختص بالنظر في القضايا بمختلف أنواعها وتتكون من ثلاثة قضاة أو قاضي واحد الاستئناف العليا
- ٢٠ - اسم الوثيقة التي ظهرت في إنجلترا عام ١٢١٥ م هي وثيقة الماجنا كارتا
- ٢١ - الدولة التي ظهرت بها وثيقة الاعلان عن حقوق الانسان والمواطنة عام ١٧٨٩ م هي فرنسا
- ٢٢ - أولي الحقوق التي طالب بها الإنسان هو الحق في الحياة.

(ب) : فرق بين كلا من حسب الجدول التالي : -

*** فرق بين الأسلوب العادي والأسلوب الغير عادي لاختيار الأمير في النظام الدستوري الكويتي**

الأسلوب العادي	الأسلوب الغير عادي
<p>* يتم اختيار الأمير وفق هذا الأسلوب عند خلو منصب الأمير لأحد الأسباب التالية :</p> <p>- الوفاة .</p> <p>- التنحية لعدم القدرة الصحية بسبب المرض أو الشيخوخة .</p> <p>- الاستقالة الاختيارية .</p>	<p>* يتم اللجوء إلى هذا الأسلوب في اختيار الأمير في حالة خلو مسند الإمارة قبل تعيين ولي العهد ، أو يكون ولي العهد نفسه غير قادر على تولى مهام منصبه</p>

*** فرق بين الميزانية العامة والحساب الختامي :**

الميزانية العامة	الحساب الختامي
ويقصد بها تقدير احتمال إيرادات الدولة ومصروفاتها خلال فترة معينة مقبلة ، وميزانية الدولة تحدد بسنة ميلاده .	ويقصد بها الإيرادات والنفقات الفعلية خلال السنة الحالية وليس فقط الاحتمالات .

*** فرق بين محكمة الاستئناف ومحكمة التمييز :**

محكمة الاستئناف	محكمة التمييز
<p>* تتكون من عدة دوائر .</p> <p>* كل دائرة بها ثلاثة قضاة (مستشارين).</p> <p>* تختص بالنظر في الطعون التي تقدم ضد الأحكام الصادرة عن المحكمة الكلية بالدرجة الأولى .</p>	<p>* تتكون من عدة دوائر</p> <p>* تضم كل دائرة خمس قضاة (مستشارين)</p> <p>* تعد اعلي محكمة في القضاء العادي ، وتنظر في الطعون المقدمة ضد أحكام محكمة الاستئناف للتأكد من مطابقتها للقانون .</p> <p>* تخص بمدى ملائمة الأحكام للقانون</p>

*** فرق بين مفهوم السلطة التنفيذية ومفهوم السلطة التشريعية :**

السلطة التنفيذية	السلطة التشريعية
هي الجهة التي تقوم بتنفيذ ما يصدر عن السلطة التشريعية من قوانين .	هي الجهة التي تقوم بإصدار التشريعات التي تنظم الحياة العامة في الدولة ، سواء في مجالها الداخلي أم الخارجي .

*** فرق بين النيابة العامة – والإدارة العامة للتحقيقات :**

النيابة العامة	الإدارة العامة للتحقيقات
وهي الهيئة التي تشرف على شؤون الضبط القضائي ، وتسهر على تطبيق القوانين الجزائية وملاحقة المتهمين وتنفيذ الأحكام الجزائية .	وهي الهيئة التي تقوم بتحريك الدعوى الجزائية في قضايا الجرح ، وهي القضايا التي لا تزيد العقوبة فيها عن الحبس ثلاث سنوات .

(ج) : علل لما يلي :

*تسمية السلطة التأسيسية الأصلية بهذا الاسم :

لأنها هي التي تضع الدستور لأول مرة .

*أهمية منصب رئيس الوزراء في النظام الدستور الكويتي :

- أن بقاء الوزراء مرهون ببقائه ، كما أن إعفائه إعفاء لهم جميعاً .

- انه يقوم بترشيح الوزراء .

- يقوم بتحقيق التنسيق والانسجام بين الوزارات في عملهم على مختلف الأصعدة .

- يرأس جلسات مجلس الوزراء ويدير مناقشاته .

- هو المتحدث باسم الحكومة .

٢- يجب ألا تخالف اللوائح التي تصدرها السلطة التنفيذية القانون والدستور

لأن الدستور والقانون أعلى مرتبة من اللائحة ، وفي حال خروج اللائحة عن أحكامهما فإنها تلغى من قبل القضاء .

* نص الدستور الكويتي على إعادة تشكيل الوزارة عند بدء كل فصل تشريعي لمجلس الأمة

لأن الهدف من ذلك أن تكون تشكيلة الحكومة متوافقة مع تشكيلة أعضاء مجلس الأمة الذين نجحوا في الانتخابات ، وذلك ما يحقق الانسجام والتفاهم في عملهم تحت قبة المجلس .

* حظر الدستور على الوزير عدم الجمع بين المنصب الوزاري وأي وظيفة أخرى ، أو أن يبرم عقداً مع

الجهات الحكومية .

وذلك بهدف ضمان تفرغ الوزير لأداء مهام منصبه وعدم الانشغال بغير ولضمان إبعاده عن موضوع الشبهات

* أوجب الدستور الكويتي أن يتم اختيار الوزراء من بين أعضاء مجلس الأمة المنتخبين ومن غيرهم

لان الحكمة من ذلك هو فتح المجال لإدخال عناصر متخصصة للاستفادة من علمهم وخبراتهم في المنصب الوزاري.

* مكن الدستور الكويتي للسلطة التنفيذية من إعلان الأحكام العرفية :

وذلك بسبب أن تمر البلاد بظروف استثنائية بسبب حالات طارئة ، لا تستطيع السلطة التنفيذية أن تقوم بأعمالها المعتادة في الظروف العادية .

* أهمية استقلال القضاء :

لأن القاضي المستقل عن أي تأثيرات يكون أقرب إلى تحقيق العدالة المنشودة دون ضغط أو خوف أو تهديد .

* مكن الدستور الكويتي لصاحب السمو امير البلاد حل مجلس الأمة .

وذلك حين تتأزم العلاقة بين السلطين التشريعية والتنفيذية وتتوقف عجلة الحياة السياسية ، ويتم ذلك من خلال إقالة جميع أعضائه بهدف الرجوع إلى الشعب لانتخاب مجلس جديد .

(د) :أجب عما يلي :

* عدد أهم المراحل التي تمر بها عملية اختيار الحاكم قديماً في دولة الكويت :

١ - تختار الاسرة الحاكم أحد أفرادها ممن يتصفون برجاحة العقل والحكمة والعلم .

٢ - يأتي وجهاء البلد وأفراد المجتمع للمبايعة .

* عدد أهم أعمال السلطة التنفيذية :

١ - تسيير امور الحياة وشؤون الدولة .

٢ - دراسة حاجات المجتمع والخطط المستقبلية .

٣ - رسم السياسات العامة للدولة ومتابعة تنفيذها .

٤ - تقديم المقترحات التي تكون على شكل قوانين للسلطة التشريعية .

٥ - تنفيذ القوانين والإشراف على سير الأعمال في مختلف قطاعات الدولة .

موقع
المنهج الكويتية
almanahj.com/kw

(د) : أذكر أهم الاسباب التي يتم وفقها اختيار الأمير عند خلو مسند الامارة في الأسلوب العادي

١ - الوفاة .

٢ - التنحية لعدم القدرة الصحية بسبب المرض أو الشيخوخة .

٣ - الاستقالة الاختيارية .

* عدد أهم عناصر السلطة التشريعية :

١ - الأمير .

٢ - مجلس الأمة .

* أذكر أهم الشروط الواجب توافرها فيمن له حق التصويت في انتخابات مجلس الأمة .

١ - يجب ان يكون من يمارس حق الانتخاب كويتي الجنسية .

٢ - يشترط أن يكون المواطن بالغاً سن ٢١ سنة ميلادية كاملة .

٣ - القيد في الجداول الانتخابية .

٤ - ألا يكون قد صدر عليه حكم بالحبس في جناية او جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ، ما لم يرد له اعتباره قانونياً

٥ - ألا يكون عسكرياً في الجيش أو الشرطة

٦ - ألا يكون تاجراً أعلن إفلاسه ، وصدر عليه حكم بالإفلاس .

* يَعد الاقتراح الإجراء الأول لإصدار أي قانون ويكون على شكلين ، أذكرهم .

١ - الشكل الأول : ويسمى (مشروع قانون) ، وهو الذي تقدمه الحكومة .

٢ - الشكل الثاني : ويسمى (اقتراح بقانون) ، وهو الذي يقدمه أحد النواب .

* أذكر أهم الشروط الواجب توافرها فيمن يرشح لعضوية مجلس الأمة .

- ١- يجب أن يكون المرشح كويتي الجنسية بصفة أصلية .
- ٢- أن يكون المرشح قد بلغ سن الثلاثين سنة ميلادية يوم الانتخابات .
- ٣- أن تتوفر في المرشح شروط الناخب .
- ٤- أن يجيد القراءة والكتابة باللغة العربية .

* أذكر أهم الشروط الواجب مراعاتها عند تقسيم الدوائر الانتخابية .

- ١- العدالة والمساواة في توزيع عدد الناخبين على عدد الدوائر .
- ٢- التقارب الجغرافي للمناطق ، فلا يجوز ضم مناطق مشتتة لا رابط بينها في دائرة واحدة .

* أذكر أهمية علنية جلسات المحاكم :

- ١- كفالة تحقيق العدالة على أكمل وجه .
- ٢- إشاعة الطمأنينة في نفوس الأفراد مما يجعلهم يلجؤون للقضاء بوصفه صمام الأمام .

موقع
الامانه الكويتية
almanahj.com/kw

* أذكر أهم الحالات التي تستدعي سرية جلسات المحاكم

- ١- الموضوعات الأخلاقية التي قد تؤثر في الرأي العام وضمير الأفراد في المجتمع وسمعة أفراد الدعوى .
- ٢- القضايا التي تتعلق بأسرار الدولة ومصالحها العليا .

* عدد اهم خصائص الاستجواب :

- ١- درجة أعلى من السؤال البرلماني .
- ٢- مواجهة أحد الوزراء المعنيين بأوجه الخلل والقصور في وزارته قد تصل إلى المحاسبة السياسية
- ٣- يتطلب جلسة للمناقشة بين العضو أو الأعضاء المستجوبين والوزير
- ٤- تتم مناقشته خلال ثماني أيام ويمكن للوزير طلب تأجيله لمدة أسبوعين .
- ٥- قد ينتهي الاستجواب بتوصيات للقيان بالإصلاحات المطلوبة أو بطرح الثقة من الوزير .
- ٦- يمكن أن يوجه الاستجواب لرئيس الوزراء لكن لا يمكن طرح الثقة منه .

(هـ) عرف كلا مما يلي :

- * الدستور : هو الأساس الذي تعمل بموجبه السلطات العامة في الدولة ، ويحدد اختصاصاتها .
- * القانون : هو عبارة عن قواعد عامة لتنظيم موضوع معين يصدر عن السلطة التشريعية ، مثال قانون الانتخابات .

- * الاحكام العرفية : هي تلك النظم التي وضعت من أجل مواجهة خطر تتعرض له الدولة .
- * الرقابة السياسية : هي الرقابة التي يقوم بها مجلس الأمة على أداء السلطة التنفيذية ومتابعة أداؤها وفق أحكام الدستور .

(نهاية الأسئلة)

انتهت الأسئلة مع تمنياتنا لكم بالتوفيق،،